

قرار رقم (٢٤) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٣ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية.
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٧٠٣ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين،
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٤/٣/١٣.

"قصر"

مادة أولى : يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بنفس ارقام قديمهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم	اسم الشركة
١.	عبد الناصر سيد عبد الحليم درويش	١٤٦٠٦	مصر / حياة
٢.	عصمت ثابت عبد السلام محمد	١٩١٦٣	مصر / حياة
٣.	وائل علي عبد العاطي محمد	٢٢١١٥	قناة السويس للتأمين
٤.	احمد كمال رمضان حسن	٢٣٩٢٦	مصر / حياة
٥.	خالد رمضان محمد عفيفي	٢٥٢٨١	قناة السويس للتأمين
٦.	بيشوى جرجس عبد الملك حنا	٢٧٧٥٣٩	مصر / حياة
٧.	وردشان عبد الملاك يعقوب عبد الملاك	٢٧٥٤٩	اليكو
٨.	مروه محمد عبد النبي عبد المقصود	٢٧٢٣٥	ايس / حياة

مادة ثالثة : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار :

د / محمد معيط
نائب رئيس مجلس إدارة الهيئة



محمد لبيب

٤٦٠٧٦